

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٦ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مستشار فني لوزارة القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ في شأن جواز الجمع بين المعاش

والمرتب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧٤ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع

الصناعة والثروة المعدنية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس مصطفى يحيى مستشارا فنيا لوزارة القوى الكهربائية لمدة سنتين بمكانة سنوية شاملة بدل التمثيل وكافة الميزات المالية الأخرى قدرها ١٥٠٠ جنيه (ألف وخمسمائة جنيه) بالإضافة إلى ما يستحق من معاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٧ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد/ عادل يونس المستشار بمحكمة النقض

نائبا لرئيس المحكمة المذكورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ في شأن السلطة القضائية والقوانين المعدلة له ؛

وبعد أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى بجلسته المنعقدة في ٤ من يولييه

سنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد/ عادل يونس المستشار بمحكمة النقض نائبا لرئيس المحكمة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من ٤ يولييه سنة ١٩٦٤ ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٣ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مهندسين نائبين لمديرى المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣١٦ لسنة ١٩٦٢ بشأن المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن اعتماد مبلغ ٢٥٠,٠٠٠ ج بالباب الأول أجور في ميزانية المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٨ لسنة ١٩٦٤

بتعيين شيخ مسجدى الإمامين الشافعى واللىي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف ولأئحة إجراءاتها

قرر:

مادة ١ - يعين السيد / عبد الخالق محمد سعيد محسن شيخا لمسجدى الإمامين الشافعى واللىي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بياضة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٩ لسنة ١٩٦٤

بطاعة مستشار مساعد لمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية لمجلس الدولة

قرر:

مادة ١ - يعار الأستاذ محمد قصى محمود حمودة ، المستشار المساعد لمجلس الدولة ، للعمل مستشارا قانونيا ، ومديرا للإدارة العامة للشئون القانونية بالمؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجى والصناعات الصغيرة ، وذلك لمدة سنة تبدأ من تاريخ تسلمه للعمل بالمؤسسة ، على أن تسغل وظيفته بمجردتها بالمجلس أثناء فترة الإطارة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

مدير بياضة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرر:

مادة ١ - عين السيد المهندس صلاح الدين فطين نائبا لمدير المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى للشئون الهندسية ويمتع راتباً قدره ١٤٠٠ جنيه .

مادة ٢ - عين السيد المهندس حسين محمد أبو زيد نائبا لمدير المؤسسة لمصرية العامة لتعمير الأراضى لشئون المشروعات ويمتع راتباً قدره ١٤٠٠ جنيه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بياضة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٤ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعيينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون هيئة الشرطة

قرر:

مادة ١ - عين في درجة وكيل وزارة ، كل من :

اللواء محمد مختار التبولي ، مدير أمن كفر الشيخ .

والواء يوسف عبد الله القفاص ، مدير مصلحة الدفاع المدني .

والواء محمود زكي سطوح ، مدير أمن البحيرة .

والواء محمد عبد العظيم الجورى ، مدير أمن سوهاج .

والواء ابراهيم لطفى أحمد ، مدير أمن الشرقية .

والواء على فكرى عبد الله ، مدير أمن الدقهلية .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

مدير بياضة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر